
Distr.: General 25 November 2014

Arabic

Original: English





لجنة وضع المرأة الدورة التاسعة والخمسون ٩ - ٢٠ آذار/مارس ٢٠١٥ متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٠٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين"

بيان مقدم من اتحاد المرأة وتنظيم الأسرة، وهو منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي، الذي يجري تعميمه وفقاً للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٦/١٩٦.



البيان

اتحاد المرأة وتنظيم الأسرة هو منظمة غير حكومية رائدة تعمل في مجال الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية في بولندا. وما فتئ الاتحاد يعمل على مدى ٢٣ سنة على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي في مجالات الدعوة والتثقيف، وتقديم المساعدة القانونية، والمشورة، والبحوث، متصدرا المعركة من أجل أن يكون لكل شخص الحق في أن يقرر بحرية إذا كان يريد أن يُنجب أطفالا ومتى والعدد الذي يرغب في إنجابه. ومنذ عام ١٩٩٣، كان الهدف الرئيسي للمنظمة هو الدعوة إلى إضفاء طابع ليبيرالي على القانون الوطني المتعلق بالإجهاض، الذي يعتبر من أشد القوانين صرامة في أوروبا، ورصد الآثار المترتبة عليه.

وبحال تركيز الدورة التاسعة والخمسين للجنة وضع المرأة هو إعلان ومنهاج عمل بيجين، بما في ذلك التحديات الحالية التي تؤثر على تنفيذه وتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وكرست الوثائق المعتمدة في عام ١٩٩٥، وكذلك الوثيقة المعنونة "الإحراءات والمبادرات الأخرى لتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين"، المعتمدة في عام ٢٠٠٠، كرست الكثير من الاهتمام لقضايا صحة المرأة بما في ذلك الصحة الإنجابية واحتياجات الفتيات، مثل الحق في الثقافة الجنسية. وشملت الإحراءات الرئيسية التي ينبغي أن تتخذها الحكومات تحسين حدمات تنظيم الأسرة، وكفالة سلامة وقانونية عمليات الإجهاض، وتمكين النساء من الوصول إلى الخدمات الصحية الجيدة لمعالجة المضاعفات الناجمة عن الإجهاض، فضلا عن كفالة وصول المراهقين، ولا سيما الفتيات، إلى المعلومات المتعلقة بفسيولوجيا الإنجاب والصحة الإنجابية والجنسية .

وخلال العقدين الماضيين أحرز العديد من البلدان تقدما ملحوظا ونجحت في إذكاء الوعي العام بالصحة الجنسية والإنجابية والحقوق ذات الصلة، من أجل الحد من عدد حالات الحمل غير المرغوب فيه، لا سيما في أوساط المراهقات، وفي خفض معدل الإصابات الجديدة بفيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز. وعلى سبيل المثال، ففي إسبانيا، أدى تحرير قانون الإجهاض في عام ٢٠١٠ بالاقتران مع تحسين امكانية الحصول على المعلومات، إلى الحد من عمليات الإجهاض وصارت النساء تفضلن إجراء عمليات الإجهاض في بداية فترة الحمل، وهي الفترة التي يكون فيها الإجهاض أكثر أمانا. وفي المملكة المتحدة وأيرلندا الشمالية، حققت المناطق التي تطبق برامج تثقيفية حيدة تتعلق بالجنس والعلاقات الجنسية وتتوفر فيها خدمات حيدة في مجال الصحة الجنسية، حققت أفضل النتائج في الحد من معدلات حمل المراهقات. وفي فنلندا، ارتفعت السن التي تمارس فيها الفتيات الجنس لأول مرة منذ الأخذ

14-65410 2/4

بالتثقيف الشامل بشأن الحياة الجنسية في عام ٢٠٠٦، كما ارتفع معدل استعمال وسائل منع الحمل وانخفض عدد حالات الإجهاض لدى المراهقات.

وللأسف، لم ينجح العديد من البلدان في العالم، بما في ذلك في وسط أوروبا وشرقيها، في تحسين فرص الحصول على حدمات الصحة الجنسية والإنجابية والحقوق ذات الصلة. وتواجه النساء والفتيات في منطقة وسط أوروبا وشرقيها حواجز متعددة تعوق ممارسة حقوقهن الإنجابية ووصولهن إلى حدمات الصحة الإنجابية، ولا سيما الخدمات المتعلقة بالإجهاض المأمون. وعلى سبيل المثال، ففي بولندا، لم تحقق القيود الصارمة المفروضة على الوصول إلى حدمات الإجهاض منذ أكثر من عشرين سنة الأثر المنشود المتمثل في حفض عدد عمليات الإجهاض. وتشير التقديرات إلى أن ما يربو على ٠٠٠ ١ امرأة تسافرن إلى الخارج أو تتكبدن تكاليف عمليات الإجهاض غير القانوي في بولندا، وغالبا ما يعرضن حياةن وصحتهن للخطر. وعلاوة على ذلك، فإن القانون كان له أثر مثبط في إمكانية الوصول إلى حدمات الإجهاض القانون، مما أدى إلى انتهاكات متعددة لحقوق الإنسان بالنسبة لبعض النساء اللاي حرمن من الإجهاض في الوقت المناسب، ومتن نتيجة لذلك، أو أهن أنجبن طفلا لم يبق على قيد الحياة سوى بضعة أيام. وفي بعض البلدان تواجه المرأة عقبات إضافية في الحصول على الإجهاض القانون بسبب إساءة فهم ما يسمى بالاستنكاف الضميري، وحدثت آخر هذه الحالات في كرواتيا. وظهرت مبادرات حديدة لتقييد الحق في الإجهاض في اليوغوسلافية السابقة.

ويتراوح معدل حمل المراهقات في معظم دول أوروبا الوسطى وأوروبا الشرقية ما بين ضعفين وأربع أضعاف معدل حمل المراهقات في أوروبا الغربية كما يرتفع عدد الإصابات بفيروس نقص المناعة البشرية فيها بأسرع معدل في أوروبا. وامكانية الحصول على وسائل منع الحمل محدودة بسبب ارتفاع الأسعار ونقص المعلومات. ويواجه العديد من الشباب عوائق تحول دون وصولهم إلى وسائل منع الحمل الحديثة. وحتى في بلدان مثل بلغاريا وبولندا، ورومانيا وهنغاريا لا تزال إمكانية الحصول على الوسائل منع الحمل الحديثة مشكلة قائمة.

أما في الاتحاد الأوروبي فلا تزال إمكانية الحصول على الحقوق الإنجابية متفاوتة. وفي كل يوم تضطر عشر نساء إلى السفر إلى المملكة المتحدة لإحراء عمليات الإجهاض المأمون. وتبذل الآن محاولات من أحل حظر عمليات الإجهاض القانونية أو الحد منها في بلدان مثل إسبانيا وبولندا وليتوانيا. ووفقا لمنظمة الصحة العالمية، فإن القيود القانونية المفروضة على

**3/4** 14-65410

الإجهاض لا تحد من حدوثه وغالبا ما تلجأ النساء اللاتي يحرمن من حدمات الإجهاض القانوني إلى تدابير يائسة من أجل إلهاء حملهن.

وقد لاحظنا في الأشهر الأحيرة ازدياد عدد المبادرات المعارضة للاختيار في المجتمعات وفي الحكومات. ويمكن أن نتوقع بذل محاولات جديدة بهدف الحد من امكانية الحصول على خدمات الإجهاض ومنع الحمل والتربية الجنسية الشاملة، وما لم يُحرز تقدم في هذه المجالات، فلن يتحقق وعد المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة.

وبناء على ما تقدم، فإننا نوصي بالأهداف الرئيسية التالية التي تتطلب اتخاذ إحراءات عاجلة من حانب الحكومات ونؤكد عليها من أجل ضمان إعمال حقوق الإنسان للمرأة:

- (أ) كفالة حصول جميع المراهقين على المعلومات والمهارات الضرورية للتعامل بطريقة إيجابية ومسؤولة مع حياتهم الجنسية، وفقا لتطور قدراتهم. ويمكن تحقيق ذلك من خلال تنفيذ الممارسات الجيدة وتبادلها على الصعيد الإقليمي، وتوفير التثقيف الجنسي الشامل في المدارس وخارجها لجميع المراهقين. ويجب إعداد المناهج الدراسية بطريقة تأخذ في الحسبان الاحتياجات الفعلية للشباب في مختلف السياقات.
- (ب) تلبية الاحتياجات في مجال تنظيم الأسرة من حلال إزالة الحواجز وضمان الوصول الحقيقي والمأمون والفعال ويسير التكلفة والمقبول إلى أساليب تنظيم الأسرة بما في ذلك السائل العاجلة لمنع الحمل، لجميع الناس، بمن فيهم المراهقون.
- (ج) إلغاء التدابير العقابية ضد النساء اللاتي تخضعن لعمليات الإجهاض غير القانونية، وكذلك ضد مقدمي حدمات الرعاية الصحية وتحرير قوانين الإجهاض من أجل الحد من عدد عمليات الإجهاض غير المأمون. ويتعين مراقبة تنفيذ الأنظمة السارية بعناية، كما يتعين إنشاء آليات قانونية من أجل ضمان الوصول الحقيقي. وينبغي إتاحة امكانية الحصول على الخدمات الجيدة لجميع النساء أيا كانت ظروفهن من أجل معالجة المضاعفات الناشئة عن الإجهاض. وينبغي توفير حدمات المشورة، والتثقيف وتنظيم الأسرة في مرحلة ما بعد الإجهاض لمن يحتاجونها.

14-65410 4/4